

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧١٥ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ٨ يوليو ٢٠١٣ :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة :
وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة وزارية للثقافة برئاسة السيد نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير التعليم العالي ،

عضوية كل من السادة :

وزير شئون الآثار .

وزير الثقافة .

وزيرة الإعلام .

وزير الأوقاف .

وزير التربية والتعليم .

وزير الدولة لشئون الشباب .

وزير الدولة لشئون الرياضة .

ويكون وزير الثقافة مقرراً لهذه اللجنة .

(المادة الثانية)

تتولى اللجنة دراسة البرامج الرئيسية والفرعية التي تكلف بها من قبل رئيس مجلس الوزراء ،

ولها على الأخص :

١ - تيسير سبل الثقافة للشعب المصري وربطها بالقيم الروحية .

٢ - نشر قيم المجتمع الدينية والروحية والخلقية والتأكيد عليها .

٣ - العمل على تطوير برامج التعليم وأساليب نشر الوعي الثقافي والاهتمام
بثقافة الطفل والعمل على تنمية مواهبه وقدراته .

- ٤ - العمل على تطوير البرامج الإذاعية والتليفزيونية .
- ٥ - وضع ميثاق شرف للعمل الثقافي والإعلامي والتعليمي .
- ٦ - التنسيق بين الأجهزة الثقافية والإعلامية والتعليمية في مختلف نشاطاتها .
- ٧ - العمل على تنمية روح المواطنة والانتماء لدى أفراد الشعب المصري .
- ٨ - اتخاذ ما يلزم لحفظ وحماية الآثار من مختلف العصور وتشجيع البحوث الأثرية .
- ٩ - إرشاد وإعلام الرأي العام المحلي والعالمي بحقيقة ما يحدث في مصر من أحداث وتطورات ومواجهة الدعايات المضادة والمضللة .
- ١٠ - العمل على تحريك طاقات الشعب المصري خاصة الشباب إلى العمل وزيادة الإنتاج وتنمية المبادرات الفردية .
- ١١ - تحديد أولويات المشروعات الواردة بالخطة الإعلامية والثقافية والتعليمية .

(المادة الثالثة)

يدعو مقرر اللجنة إلى انعقادها في الموعد والمكان الذي يحدده بالتنسيق مع رئيسها ، ويجوز أن يكون ذلك بمقر مجلس الوزراء .
ويكون للجنة الوزارية أمانة فنية يصدر بتشكيلها قرار من مقرر اللجنة .

(المادة الرابعة)

يتابع مقرر اللجنة تنفيذ توصياتها ويعرض نتائج هذه المتابعة في اجتماعات اللجنة ، ويقدم إلى رئيس مجلس الوزراء تقريراً دوريًا بعد انعقاد كل اجتماع للجنة بما تم عرضه وما تم اتخاذه من توصيات ونتائج متابعته لتنفيذها .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ رمضان سنة ١٤٣٤ هـ
(الموافق أول أغسطس سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / حازم البلاوي